الأمم المتحدة

A/C.4/52/SR.16

الجمعية العامة
الدورة الثانية والخمسون
الوثائق الرسمية

Distr.: General

20 April 1998
Arabic
Original: Spanish

لجنة المسائل السياسية وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

محضر موجز للجلسة السادسة عشرة

المعقودة بالمقر، نيويورك،
يوم الأربعاء، ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد دومتريو (نائب الرئيس) . . . . . (رومانيا)

المحتويات

البند ٨٨ من جدول الأعمال: استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

في غياب السيد مابورانغا (زمبابوي)، تولى السيد دومتريو (رومانيا)، رئاسة الجلسة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٥.

البند ٨٨ من جدول الأعمال: استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات (تابع) (A/52/209؛ A/C.4/52/L.9/Rev.1)

١ - السيد ببار (باكستان): قال إن وفده يضم صوته إلى البيان ذي الصلة الذي أدلى به ممثل تايلند نيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز ويؤيد تعزيز دور الأمم المتحدة في حفظ السلام والأمن الدوليين. إن باكستان، وهي دولة مستفيدة من واحدة من أقدم عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، أي فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان، تدخل حاليا في عداد أكبر المساهمين بقوات في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام إذ أنها مشتركة في عَشر بعثات مختلفة. ولم يتسبب فقدان العديد من الجنود الباكستانيين لأرواحهم في إضعاف عزم باكستان على خدمة قضية السلام والأمن الجماعي. وترحب باكستان باقتراحات الإصلاح المتصلة بحفظ السلام الواردة في تقرير الأمين العام (A/51/950)، ولا سيما تأكيد الأمين العام على منع الأزمات من التحول إلى نزاعات.

٢ - وأضاف قائلا إنه متى أنشئت بعثة لحفظ السلام، ينبغي أن تتاح لها إمكانية الوفاء بولايتها وعدم إخضاعها لأي حدود زمنية مصطنعة أو اعتباطية. ولا يمكن أن تنفض الأمم المتحدة يديها من بعثة لحفظ السلام حتى تحل هذه البعثة النزاع الذي نشأت عنه الولاية ذات الصلة. ووفده يؤيد الاقتراح الداعي إلى تعزيز إدارة الشؤون السياسية في مجالات الإنذار المبكر، والدبلوماسية الوقائية، وحفظ السلام، وبناء السلام بعد فض النزاع، مع احترام مبدأ التوزيع الجغرافي العادل في الوقت نفسه. ولكن ينبغي أن تظل مهمة تحديد أهداف حفظ السلام ومعاييره والمبادئ التوجيهية لتنفيذه في يدي الجمعية العامة.

٣ - وأردف قائلا إن باكستان تعارض فكرة قيام الأمم المتحدة بالتعاقد من الباطن مع الحكومات على جمع المعلومات الحيوية. إن من شأن آلية كهذه أن تكون تمييزية لأن الحكومات ستتبرع بهذه المعلومات على الأرجح بصورة انتقائية. وما زالت باكستان تؤيد جمع المعلومات عن طريق شبكة الأمم المتحدة العالمية القائمة. وفيما يتعلق بالتعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، تعتقد باكستان أنه ينبغي أن تكون الأنشطة التي تضطلع بها هذه المنظمات متفقة تماما مع الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة. ولئن كان وفده يشجع المبادرات الدبلوماسية المتخذة من قبل المنظمات الإقليمية، فإنه يفضل أن تقوم بذلك قوات حفظ السلام الدولية؛ وباكستان تعارض قيام المنظمات الإقليمية بأي عمل انفرادي.

٤ - واستطرد قائلا إن باكستان بوصفها من أكبر المساهمين بقوات ترحب باقتراح الأمين العام بالنظر في اتخاذ تدابير لتعزيز قدرة المنظمة على الرد السريع. ولا بد من إجراء فحص مستفيض لمفهوم الترتيبات الاحتياطية للأمم المتحدة. وتعتقد باكستان أن مبادرة إنشاء لواء احتياطي عالي التأهب ستنال من مبدأ قيام الدول الأعضاء بعمل جماعي. وما زال وفده يؤيد إنشاء قواعد سوقية إقليمية يمكن أن تعمل في الوقت نفسه بمثابة مقار للبعثات السريعة الانتشار ووحدات للإنذار المبكر. وإنشاء صندوق استئماني لتمويل مقار البعثات السريعة الانتشار هو خطوة في الاتجاه الصحيح.

٥ - وتابع قائلا إن رجحان كفة أفراد بعثات حفظ السلام المقدمين دون مقابل لا يزال مسألة تثير قلق وفده، لأن وجودهم ينال من نزاهة الأمم المتحدة ومن صفتها الدولية. وقد اعتمدت الجمعية العامة القرار ٢٤٣/٥١ بتوافق الآراء طالبة في سياقه إلى الأمين العام التعجيل بالتوقف التدريجي عن الاستعانة بهؤلاء الأفراد. ولم ينفذ هذا القرار حتى الآن، وإن كانت باكستان ترحب بما أكده وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام من أنه يجري الآن وضع طرائق مفصلة للاستغناء التدريجي عن هؤلاء الأفراد.

٦ - ومضى يقول إن اعتماد اللجنة الخامسة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ القرار المتعلق باستحقاقات الوفاة والعجز هو إنجاز بارز وخطوة في الاتجاه الصحيح. ويقلق وفده أن الطلبات المقدمة لسداد تكاليف القوات لا تزال معلقة نتيجة امتناع بعض الدول الأعضاء عن دفع اشتراكاتها المقررة، ويرى أن هناك حاجة ملحة إلى اتخاذ إجراء علاجي.

٧ - **السيد كانديل** (نيبال): قال إن وفده يضم صوته إلى البيان ذي الصلة الذي أدلى به ممثل تايلند نيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز. وتقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام يتضمن اقتراحات وتوصيات واستنتاجات مفيدة لزيادة تعزيز قدره المنظمة في مجال حفظ السلام. وقد أسفرت المناقشات التي دارت في اللجنة الخاصة في السنوات القليلة الماضية عن العديد من النتائج الهامة، كالتوسع في عضويتها واعتماد الجمعية العامة القرار ٢١٨/٥١ هاء الذي ينص على نظام موحد للتعويض عن الوفاة والعجز لجميع جنود عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

٨ - وأضاف قائلا إن نيبال تؤيد مبادرات الإصلاح المبينة في تقرير الأمين العام بشأن تجديد الأمم المتحدة (A/51/950)، ولا سيما تصميم الأمين العام على زيادة كفاءة إدارة عمليات حفظ السلام وجعلها فعالة من حيث التكلفة وتحسين إدارتها. ومن أهم وسائل تعزيز قدرة المنظمة في مجال حفظ السلام تحسين قدرتها على الانتشار السريع. وقد تعهدت نيبال الى جانب ٦٦ بلدا آخر بتقديم موارد الى نظام الترتيبات الاحتياطية وكانت واحدة من بين ١١ بلدا وقّعت على مذكرة تفاهم بشأن الترتيبات الاحتياطية، وهي مستعدة بموجب هذه المذكرة، في أي وقت، وبناء على طلب الأمم المتحدة، أن توفر في غضون مهلة ١٥ الى ٣٠ يوما من تقديم الطلب عددا يصل الى ٠٠٠ ٢ جندي ووحدة كبيرة من أفراد الشرطة المدنية. ووفده يشاطر اللجنة الخاصة رأيها تماما بأن الترتيبات الاحتياطية هي السبيل الى زيادة فعالية عمليات حفظ السلام وقدرتها على الانتشار السريع. وينبغي لأي مبادرة تستهدف تعزيز قدرة المنظمة على الرد السريع أن تستند الى هذا النظام وأن تكون مكملة له.

٩ - وأردف قائلا إن وفده قلق إزاء عدم تمكن وحدة مقر البعثات السريعة الانتشار من بدء العمل بسبب الافتقار الى الأموال، ويؤيد تماما في هذا السياق عزم إدارة عمليات حفظ السلام على طلب تمويل هذه الوحدة من حساب دعم عمليات حفظ السلام. إن إنشاء مقر للبعثات السريعة الانتشار أمر لا بد منه لتمكين الأمم المتحدة من نشر أي عملية لحفظ السلام فور انتدابها.

١٠ - وقال إن نيبال تشاطر العديد من الوفود قلقها إزاء استمرار استخدام الأموال المخصصة لعمليات حفظ السلام في تغطية عجز الميزانية العادية، مما أدى الى تأخير سداد تكاليف القوات والمعدات الى البلدان المساهمة بها، وهو ما يمكن أن يثني بدوره العديد من البلدان عن الاشتراك في عمليات حفظ السلام. ويعتقد وفده أنه ينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تدفع اشتراكاتها المقررة كاملة وفي حينها وبلا شروط. ونيبال واحدة من البلدان التي مر على اشتراكها في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام أربعة عقود، وقد ساهمت خلال تلك المدة بما يزيد على ٠٠٠ ٣٠ جندي وبمئات من أفراد الشرطة المدنية. وقد أثبتت نيبال استعدادها لاحترام التزاماتها في هذا الصدد وترحب باعتماد مجلس الأمن القرار ١١٢١ (١٩٩٧) المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٧ الذي أنشأ وسام داغ همرشولد تكريما لتضحيات الذين جادوا بأرواحهم أثناء خدمتهم في عمليات حفظ السلام.

١١ - **السيد بيريز - أوترمين** (أوروغواي): قال، متحدثا نيابة عن البلدان الأعضاء في السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي (الأرجنتين وأوروغواي وباراغواي والبرازيل) بالإضافة الى بوليفيا وشيلي، إنه أصبح من الواضح في السنوات القليلة الماضية أن عمليات حفظ السلام ليست الدواء الشافي لحل النزاعات. ومع ذلك، لا تزال عمليات حفظ السلام أداة فعالة إذا ما استخدمت بحذر وفي ظروف سياسية ملائمة. وينبغي أن تراعى في هذه العمليات مبادئ أساسية معينة، كموافقة جميع الأطراف والنزاهة وعدم استخدام القوة إلا في الدفاع عن النفس.

١٢ - وأضاف قائلا إن البلدان الأعضاء في السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة إليها أثبتت التزامها بحفظ السلام من خلال دعم هذه العمليات بالقوى البشرية والمواد. وهي مشتركة في ١٢ من عمليات حفظ السلام المنتشرة حاليا البالغ عددها ١٦ عملية. وقد أولت اهتماما بالغا للتدريب من خلال إنشاء مركزين إقليميين مستقلين للتدريب في بوينس آيرس، الارجنتين، وفي مونتيفيديو، أوروغواي. وبالإضافة الى ذلك، رعت البرازيل حلقة دراسية عن موضوع حفظ السلام ونظمت مناورة عسكرية شاملة محوسبة عرفت باسم "القوات المتحدة لعام ١٩٩٧". وقد أجريت هذه المناورة سابقا في الأرجنتين وأوروغواي وستنظمها باراغواي في عام ١٩٩٨. وبالإضافة الى ذلك، أجريت مناورات عسكرية مشتركة كمناورتي "الصليب الجنوبي" و "عملية سيبو". وقد عولج موضوع حفظ السلام أيضا في سياق الحوار السياسي الجاري بين السوق والاتحاد الأوروبي، وذلك على سبيل المثال في الاجتماع الوزاري الثاني الذي عقد في هولندا في ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٧.

١٣ - وأبدى ترحيبه ببيان رئيس مجلس الأمن (S/PRST/1996/13) إذ رأى أنه يعزز ترتيبات التشاور وتبادل المعلومات مع البلدان المساهمة بقوات، منوها بأن الشفافية والاتصال يؤديان الى تحسين الأداء. وأشار في هذا السياق الى أن الممثل الدائم لشيلي بعث الى رئيس مجلس الأمن برسالة مؤرخة ٢٨ آذار/ مارس ١٩٩٠ (S/1996/224) أكد فيها أن من حق البلدان المساهمة بقوات أن يستمع إليها مجلس الأمن. ودعا مجلس الأمن الى إعطاء هذه المشاورات صفة رسمية بالنص عليها في النظام الداخلي للمجلس.

١٤ - وقال إنه وإن كانت دراسة الدور الوقائي لعمليات حفظ السلام ما زالت مستمرة، فقد ثبتت فعالية هذه العمليات في حالة قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي. ومع ذلك، ينبغي أن تسبق الانتشار الوقائي دائما دبلوماسية وقائية إذ يمكن لهذه الأخيرة، إذا ما اقترنت بإجراءات معينة في المجالين الاجتماعي والاقتصادي، أن تحول دون تصاعد النزاعات.

١٥ - وأعرب عن تأييده لعمليات بناء السلام بعد فض النزاع مشيرا الى أن بلدان السوق والبلدان المنتسبة اليها مشتركة أيضا في هذه العمليات. وقال إنه لا يزال باستطاعة مجلس الأمن أن يؤدي دورا هاما ومفيدا في الحالات التي يعمد فيها بمجرد انتهاء مهمة عملية حفظ السلام إلى إناطة عنصر الشرطة التابع لها بولاية لتحقيق الاستقرار. ووفده يؤيد الدور المتنامي لمراقبي الشرطة المدنيين ويرحب بمبادرة إنشاء أفرقة للمساعدة في انتقاء أفراد الشرطة المدنيين.

١٦ - واستطرد قائلا إن من أعظم التحديات التي تواجهها الأمم المتحدة كيفية تحسين قدرتها على الرد من أجل صون السلم. ووفده يؤيد إجراء عمليات صقل في هيكل الترتيبات الاحتياطية لأن من شأن ذلك أن يسهم في تحقيق هذا الهدف. ومن شأن إنشاء وحدة مقر البعثات السريعة الانتشار أن يعزز تلك الاتفاقات وأن ييسر التكافؤ في اشتراك الضباط من كلتا البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو.

١٧ - وشدد على ضرورة دفع جميع مطالبات التعويض عن الوفاة أو العجز لجنود حفظ السلام، ما لم يثبت أنه كان هناك إهمال أو سوء تصرف. وأبدى في هذا السياق ترحيب بلدان السوق باعتماد قرار الجمعية العامة ٢١٨/٥١ واعتبره خطوة في الاتجاه الصحيح في إرساء معايير منصفة للجميع. واستدرك قائلا إن استمرار الاقتراض من ميزانية حفظ السلام من أجل الميزانية العادية أمر يثير القلق كما يثيره التأخر في سداد تكاليف البلدان المساهمة بقوات، ولا سيما البلدان النامية. ولا بد من أن تدفع الدول الأعضاء اشتراكاتها كاملة في موعدها، وبلا شروط لمنع النيل من فعالية عمليات حفظ السلام. ويجب أن توضع في الاعتبار أيضا المسؤولية الخاصة الملقاة على عاتق الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن.

١٨ - **السيد تاسوفسكي** (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قال إنه على الرغم من أن السنوات الثلاث الماضية شهدت تقليص حجم عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام مع الحد من أفرادها ونفقاتها ونطاقها، فإن وفده يسلم بأن المسؤولية الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين إنما تقع على عاتق الأمم المتحدة وأن حفظ السلام لا يزال واحدا من الأدوات الرئيسية المتاحة للأمم المتحدة للاضطلاع بهذه المسؤولية.

١٩ - وأضاف قائلا إنه يتوجب على جميع الدول الأعضاء أن تدفع اشتراكاتها المقررة لميزانية حفظ السلام في حينها دون نقصان وبلا شروط، لأن عدم قيامها بذلك قد يعرض فعالية هذه العمليات للخطر. ولكن قدرة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على المساهمة محدودة. وأكد على أهمية التقيد تماما في سياق عملية حفظ السلام بمبادئ الميثاق ومقاصده، ولا سيما مبادئ سيادة الدول وسلامة أراضيها واستقلالها السياسي، فضلا عن عدم التدخل في شؤونها الداخلية.

٢٠ - وأردف قائلا إن التعقد الذي تتسم به عمليات حفظ السلام يجعل التشاور بين البلدان المساهمة بقوات ومجلس الأمن أمرا لا بد منه، ووفده يرحب بتعزيز تلك العملية. ويؤيد وفده أيضا زيادة تطوير نظام الترتيبات الاحتياطية بوصفه عنصرا شديد الأهمية لزيادة قدرة عمليات حفظ السلام على الانتشار. ومن شأن اللواء الاحتياطي العالي التأهب أن يزيد قدرات الأمم المتحدة في مجال حفظ السلام زيادة كبيرة.

٢١ - وقال إن وفده يود التأكيد على أهمية دور قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي في حفظ السلام في بلدان البلقان الجنوبية. إن البيئة الأمنية في هذه المنطقة لا تزال هشة للغاية منذ التوقيع على اتفاقات ديتون، ولكن وجود قوة الانتشار الوقائي لا يزال عاملا أساسيا لتحقيق الاستقرار. لذا، طلبت حكومته تمديد الولاية الحالية لهذه القوة لفترة ١٢ شهرا تبدأ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧.

٢٢ - **السيد ماسيدو** (المكسيك): قال إن السنة الماضية شهدت تقلص عدد ونطاق عمليات حفظ السلام، ولو كان معنى ذلك أن حجم النزاع في العالم قد تقلص أيضا لكان هذا نبأ ممتازا. ومما يدعو الى الأسف أن حالات التوتر وانفجار العنف والحروب الأهلية والتنافس الإثني لا تزال تحدث في العديد من أنحاء العالم، ولكن الأمم المتحدة تستند الى آليات مختلفة للتخفيف من حدة هذه المنازعات أو حلها.

٢٣ - وأضاف قائلا إن حكومته قلقة بوجه خاص إزاء استخدام ما يدعى "التحالفات الخاصة بين الدول الأعضاء الراغبة"، وهو نظام يفترض أنه يستند الى الفصل السابع من الميثاق. والغريب في الأمر بوجه خاص أن يسعى الأمين العام نفسه في الفقرة ١٠٧ من تقريره المعنون "تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح" (A/51/950)، الى تبرير هذه الآلية بعد الاعتراف بعجز الأمم المتحدة. إن الإذن من مجلس الأمن الذي يفترض أنه يعطي هذه الترتيبات الصفة الشرعية إنما يستند الى تفسير مرن للفصل السابع الذي ينبغي عادة أن يكون تطبيقه الحالة الاستثنائية. وكثيرا ما كانت هناك، في معرض السعي الى تحقيق الفعالية نزعة الى تجاهل الدقة القانونية وسلوك الطريق السهل؛ وهذا ما قد تترتب عليه عواقب وخيمة فيما يتعلق بشرعية العمل الذي تقوم به المنظمة في مجال أساسي هو صون السلام والأمن الدوليين. وحكومته تحث المجتمع الدولي على نبذ هذا الطريق.

٢٤ - وأردف قائلا إن الأمم المتحدة أخذت، لأسباب تتعلق بالفعالية، تعتمد أكثر فأكثر على المنظمات الإقليمية للاضطلاع بعمليات حفظ السلام. وعلى الرغم من أن هذا التعاون كان في بعض الأحيان مفيدا بل وحاسما في تسوية المنازعات، كما حدث في حالة أفريقيا حيث تختص المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال تسوية المنازعات، فلا يمكن الأخذ بآلية مماثلة في أمريكا اللاتينية لأن مؤسسات هذه المنطقة تفتقر الى الأهلية القانونية اللازمة لهذا الغرض. وترى المكسيك أن اللجوء الى المنظمات الإقليمية ليس الدواء الشافي للمشاكل الصعبة في حفظ السلام. ولا بد فضلا عن ذلك من مراعاة سيادة الأمم المتحدة في هذا المجال، وفقا للفصل الثامن من الميثاق.

٢٥ - وأنهى حديثه قائلا إن باستطاعة المكسيك، بصفتها عضوا في اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام منذ إنشائها أن تقدر مدى إسهام الأعضاء الجدد في إثراء مداولات اللجنة الخاصة خلال هذا العام، مما أدى بلا ريب إلى تعزيز روح الديمقراطية والصراحة اللتين ينبغي أن تتسم بهما الأمم المتحدة. وتأمل المكسيك أن تبلغ اللجنة الخاصة العضوية العالمية في القريب العاجل.

٢٦ - **السيد رايدر** (نيوزيلندا): قال إنه كان لدورة عام ١٩٩٧ للجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام أهمية خاصة لدى العديد من البلدان. وما نيوزيلندا سوى واحدة من بين العديد من الدول المساهمة بقوات في الماضي والحاضر التي تمكنت لأول مرة من الاشتراك في اللجنة الخاصة كأعضاء بكل معنى الكلمة. إن الصورة الجديدة الموسعة للجنة الخاصة ستؤدي إلى إثراء المداولات المتعلقة بسبل تحسين عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

٢٧ - وأضاف قائلا إن إدارة عمليات حفظ السلام لا تزال تعمل بعدد غير كاف من الموظفين الدائمين على الرغم من اقتراحات الأمين العام المتكررة الداعية إلى زيادة الموارد. ولئن كانت هذه الإدارة تحتاج إلى موظفين مؤهلين للاضطلاع بالأنشطة المسندة إليها، فلا بد من ترك المجال مفتوحا للطلب من الحكومات أن تتبرع بموظفين متخصصين على أساس مؤقت واستثنائي. وإذا ما أريد إنشاء عمليات فعالة على أرض الواقع، فلا بد من أن تتلقى الأمانة العامة من مجلس الأمن تعليمات واضحة وقابلة للتحقيق، ويتيسر ذلك إلى حد ما لو تلقى المجلس والبلدان المساهمة بقوات مشورة عسكرية قبل اتخاذ إجراء بشأن أي بعثة. ونظرا لتعدد أبعاد احتياجات عملية السلام الحديثة، يجب ألا تؤخذ في الاعتبار فحسب آراء الأمانة العامة وأعضاء المجلس والبلدان المساهمة بقوات، بل آراء كبار موفري المساعدة المتبادلة أيضا تفاديا لازدواج الجهد والنفقة.

٢٨ - وأشار إلى نظام الترتيبات الاحتياطية، فدعا إلى التركيز على المبادرات الرامية إلى تعزيز قدرة الأمم المتحدة وفعاليتها في الرد بسرعة عند نشوء الأزمات. وقال إن نيوزيلندا تؤيد لهذه الأسباب إنشاء مقر للبعثات السريعة الانتشار ولا تزال مستعدة للمساهمة بأفراد إذا طلب إليها ذلك. وتسلم نيوزيلندا أيضا بضرورة توسيع وصقل مفهوم نظام الترتيبات الاحتياطية.

٢٩ - وعن مسألة المالية قال إن المقدار غير المدفوع من الاشتراكات المقررة لعمليات حفظ السلام مستمر في الازدياد. ويجري تمويل الدين بصورة رئيسية من خلال التأخر في سداد تكاليف البلدان المساهمة بقوات التي ستصل الديون المستحقة لها بحلول نهاية عام ١٩٩٧ إلى ٩٠٧ ملايين دولار. وهذا الوضع الذي لا يطاق لا ينال فحسب من قدرة المنظمة على تنفيذ ولاياتها بل ينال أيضا من دعم الدول الأعضاء لعمليات حفظ السلام. وترى نيوزيلندا أنه ينبغي أن تتخذ الجمعية العامة خطوات مشابهة للخطوات المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ١٢/٥١ لإلقاء الضوء على عواقب استمرار الدول الأعضاء في عدم الوفاء بواجباتها الملزمة قانونا في دفع الاشتراكات المقررة بكامل قيمتها وفي موعدها.

٣٠ - وأردف قائلا إن نيوزيلندا تدعو منذ حين إلى زيادة ترشيد أعمال إدارة الشؤون الإنسانية وإدارة عمليات حفظ السلام وغيرهما من وكالات الأمم المتحدة المسؤولة عن إزالة الألغام وتؤيد تماما الدعوة الموجهة من اللجنة الخاصة لاتباع نهج منسق إلى حد أبعد. وما قام به الأمين العام من إناطة إدارة عمليات حفظ السلام بالمسؤولية الشاملة عن جهود إزالة الألغام إنما يتيح فرصة إنشاء هياكل وأسلوب عمل يفيان باحتياجات إزالة الألغام في سياق عمليات حفظ السلام وبتحدي إزالة الألغام للأغراض الإنسانية.

٣١ - واستطرد قائلا إنه على الرغم من تمتع إدارة عمليات حفظ السلام بمركز يسمح لها بتنفيذ عدد من المهام الأساسية الداعمة لعمليات إزالة الألغام، فالعمل الفعلي في إزالة الألغام الأرضية وزيادة الوعي بخطر الألغام وتنمية القدرات المحلية إنما تقوم به وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة وعلى رأسها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، بتمويل من صندوق التبرعات الاستئماني لتقديم المساعدة في إزالة الألغام. ولما كان الأمين العام قد أسند إدارة هذا الصندوق إلى إدارة عمليات حفظ السلام، فإن المساهمين العاديين في هذا الصندوق يريدون التأكد من اعتماد وسائل فعالة في إنفاق أمواله. وقد آن الأوان لتمويل مركز الأعمال المتعلقة بالألغام من الميزانية العادية واستخدام التبرعات المقدمة للصندوق الاستئماني في إزالة الألغام ومساعدة الضحايا لا في دعم ملاك موظفي الأمانة العامة.

٣٢ - وقال في نهاية حديثه إن نيوزيلندا لا تزال تؤمن بشدة بدور الأمم المتحدة في صون السلام والأمن الدوليين. والمنظمة تضطلع فعليا الآن بإدارة أو إنجاز عدد من بعثات حفظ السلام وتقوم في الوقت نفسه

بمتابعة التقدم المحرز في "تحالفات الراغبين" المتعددة الجنسيات التي أذن بها مجلس الأمن. ومن المستبعد أن يتقلص هذا الحجم الكبير من النشاط في المستقبل القريب.

٣٣ - **السيد ساعي** (الجزائر): أيد موقف حركة بلدان عدم الانحياز من المسألة المطروحة على بساط المناقشة الذي أعرب عنه ممثل تايلند، وأشار إلى أن عام ١٩٩٨ سيشهد الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء أول عملية من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

٣٤ - وأضاف قائلا إن الاتجاه العام في الأمم المتحدة بدأ يميل في الفترة الأخيرة نحو إعطاء المنظمات الإقليمية دورا جديدا ورائدا في ميدان حفظ السلام وفقا لما ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة. وفي هذا الإطار، أنشأت منظمة الوحدة الأفريقية آلية أفريقية لمنع النزاعات واحتوائها وحلها يشترك فيها عدد من الدول من بينها الجزائر. وقد بذلت هذه الآلية، تحت إشراف المنظمة الأم، جهودا قيمة وجادة في سبيل حل العديد من الأزمات داخل القارة. ولكن التجربة أثبتت أن الرغبة الصادقة لا تكفي وحدها لإنجاح عمليات وجهود السلام المتميزة بالتعقد ما لم يتوافر عنصر الإمكانيات المادية الذي يشكل شرطا هاما لنجاح أية عملية.

٣٥ - وأضاف قائلا إن منظمة الوحدة الأفريقية طلبت عبر قنوات مختلفة من المجتمع الدولي ككل ومن منظمة الأمم المتحدة بالذات تكثيف التعاون معها فيما يتعلق بآلية حل النزاعات في أفريقيا. ووفده يضم صوته إلى جميع الذين يدعون إلى دعم عمل منظمة الوحدة الأفريقية في هذا المجال، لا سيما بالوسائل المالية والعتاد والمعلومات والخبرة.

٣٦ - واستطرد قائلا إن تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام (A/52/209) تناول مجمل القضايا والانشغالات التي تهم جميع بلداننا، ومع ذلك بقيت بعض الجوانب دون مستوى الاهتمام المطلوب بسبب تعذر الوصول إلى توافق في الآراء حولها. ولعل من أهم ما جاء في هذا التقرير التأكيد على المبادئ العامة الموجهة لنشاط الأمم المتحدة في مجال عمليات حفظ السلام والتوصيات الهامة المتعلقة بعمل الأمانة العامة في هذا المجال. وأبدى ترحيبه بالطريقة التي عالج بها التقرير موضوع تعويض الضحايا في عمليات حفظ السلام على أساس المساواة بين جميع الأفراد العاملين فيها. وأبدى ترحيبه أيضا بقرار الاستغناء تدريجيا عن الاستعانة بالأفراد المقدمين بدون مقابل، وطالب بتكثيف التشاور مع البلدان التي تؤدي دورا أساسيا في عمليات حفظ السلام التي يقرها مجلس الأمن، سواء البلدان المساهمة بقوات أو البلدان التي تنفذ فيها عمليات حفظ السلام. وقال إن من حق هاتين الفئتين من البلدان أن تشترك في المناقشات. وبلده ينتمي إلى كلتا الفئتين.

٣٧ - **السيد أفندي** (إندونيسيا): قال إنه ينبغي أن تنفذ عمليات حفظ السلام وفقا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، بما في ذلك مبادئ سيادة الدول، وسلامة أراضيها، واستقلالها السياسي، وعدم التدخل في الأمور التي تندرج في نطاق الاختصاص الداخلي، وموافقة الأطراف، وعدم التحيُّز، وعدم استخدام القوة إلا في الدفاع عن النفس.

٣٨ - وأضاف قائلا إن من الممكن الاستفادة من خبرة السنوات الأخيرة في تقييم المنجزات والنكسات من أجل تعزيز قدرة الأمم المتحدة على الاضطلاع بأنشطة حفظ السلام في المستقبل. إن النجاح في تنفيذ هذه الأنشطة لا يعتمد فحسب على الإرادة الجماعية للدول الأعضاء وعلى ولايات وهياكل قيادية واضحة المعالم، بل يعتمد أيضا على التمويل المضمون. لذا، ينبغي أن تدفع جميع الدول الأعضاء اشتراكاتها المقررة في موعدها المحدد وبكاملها وبلا شروط.

٣٩ - وأردف قائلا إن اندونيسيا تؤيد نظام الترتيبات الاحتياطية الذي يستهدف تعزيز قدرة العمليات على الانتشار السريع. ومن المهم في أي مناقشات تتعلق بتعزيز القدرة على الانتشار السريع أن يكفل إجراؤها بأسلوب شفاف ويفتح باب الاشتراك فيها لجميع الدول الأعضاء. وفيما يتعلق بمسألة الأفراد المقدمين بدون مقابل، يرحب وفده باعتماد قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٥١ الذي يدعو الى الاستغناء تدريجيا عن الاستعانة بهؤلاء

الأفراد. وينبغي أن يراعي تكوين إدارة عمليات حفظ السلام مبدأ التمثيل الجغرافي العادل وفقا للفقرة ٣ من المادة ١٠١ من الميثاق. ومن المهم أيضا أن الجمعية العامة قررت اعتماد نظام موحد للتعويض عن الوفاة والعجز.

٤٠ - وقال إن لقواعد الاشتباك أهمية بالغة في ضمان تنفيذ قوات حفظ السلام لولاياتها تنفيذا فعالا، ولا غنى عنها لنجاح العمليات. ويكون من المفيد للأمانة العامة في هذا الصدد أن تعقد مناقشات مع البلدان المساهمة بقوات حول قواعد الاشتباك قبل وضع الصيغة النهائية لهذه القواعد. ويود وفده فضلا عن ذلك أن يعيد التأكيد على الدور الرئيسي للأمم المتحدة في توفير التدريب للعمليات العسكرية وللشرطة المدنية أيضا. وأنهى حديثه قائلا إن وفده يؤيد أن يعقد في اليوم الأول من الدورة الثالثة والخمسين للجمعية العامة اجتماع لتكريم ذكرى جميع الذين جادوا بأرواحهم خلال السنوات الخمسين الماضية رافعين راية الأمم المتحدة.

٤١ - **السيد هونغ جي ريونغ** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): قال إن التوسع في عضوية اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام ضمنت مشاركة عدد أكبر من الدول الأعضاء، ولا سيما البلدان النامية، وإجراء مناقشات مفصلة بقدر أكبر حول جميع جوانب عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وقد أعيد تأكيد المبادئ التوجيهية لهذه العمليات وأجريت مناقشات مستفيضة لمسائل التمويل، وسداد تكاليف البلدان المساهمة بقوات، والترتيبات الاحتياطية، ومقر البعثات السريعة الانتشار.

٤٢ - وأضاف قائلا إن السياسات الأنانية لبعض الدول التي استغلت حالة الاضطراب التي ترتبت على نهاية الحرب الباردة لكي توسع نطاق نفوذها السياسي ليشمل بلدان أخرى، أدت الى تفاقم المنازعات والنزاعات في جميع أنحاء العالم وعرضت السلام والاستقرار العالميين بذلك للخطر. وفي مواجهة هذا الوضع، أخذت الدول الأعضاء تولي مزيدا من الاهتمام لعمليات حفظ السلام التي تضطلع بها الأمم المتحدة. ولكن على الرغم من ضرورة هذه العمليات لصون السلام والأمن العالميين، فالأهم هو القضاء على الأسباب الجذرية للنزاعات، أي سياسات المواجهة والسيطرة والهيمنة التي لا تزال منتشرة في العالم.

٤٣ - وأردف قائلا إنه ينبغي أن يكون الهدف الرئيسي للأمم المتحدة منع المنازعات. وعندما لا يكون هناك مفر من الحاجة إلى عملية لحفظ السلام، يجب أن يعزز دور مجلس الأمن وأن يكفل أن يكون موقف جميع أعضائه نزيها وعادلا من أجل حل المنازعة لصالح الأطراف المعنية. وتحقيقا لهذه الغاية، ينبغي أن تعقد مشاورات مع جميع الدول الأعضاء المعنية قبل تقرير الاضطلاع بعملية لحفظ السلام، وينبغي اعتماد ولايات وأطر زمنية واضحة المعالم.

٤٤ - واستطرد قائلا إنه ينبغي أن تتقيد عمليات حفظ السلام تقيدا تاما بمبادئ سيادة الدول، وسلامة أراضيها، واستقلالها السياسي، وعدم التدخل في شؤونها الداخلية. وينبغي كذلك أن تكون هذه العمليات نزيهة وأن يضطلع بها بموافقة الأطراف المعنية. وينبغي فضلا عن ذلك أن تتسم المداولات حول جميع المسائل المتصلة بعمليات حفظ السلام، كتحسين قدرة الأمم المتحدة على الرد السريع وإنشاء مقر البعثات السريعة الانتشار واستخدام اللواء الاحتياطي العالي التأهب التابع لقوات الأمم المتحدة الاحتياطية المتعددة الجنسيات، بالشفافية والصراحة.

٤٥ - وتابع قائلا إن بعض البلدان استغل أنشطة الأمم المتحدة لصون السلام والأمن الدوليين لأغراضه السياسية الخاصة. مثال ذلك أن الولايات المتحدة الأمريكية أرغمت مجلس الأمن خلال الحرب الكورية على اعتماد قرار يدعو إلى تعبئة القوات الدولية المسلحة وأنشأت "قيادة للأمم المتحدة" خاضعة لتصرفها. ولا يوفر أي من القرارات التي اعتمدها مجلس الأمن بشأن الحرب الكورية أساسا قانونيا لإنشاء "قيادة للأمم المتحدة". والواقع أنه ليس للأمم المتحدة أي سلطة على الإطلاق على "قيادة الأمم المتحدة" هذه كما أنها لا تزودها بالدعم المالي، ويتألف ما يسمى بقوات الأمم المتحدة، كلية، من جنود تابعين للولايات المتحدة يرتدون خوذ الأمم المتحدة. وقد انقضى منذ الحرب الكورية ما يزيد على نصف قرن والولايات المتحدة ما زالت، للأسف، تسيء استعمال اسم الأمم المتحدة ورايتها من أجل إضفاء الصفة الشرعية على مرابطة قواتها في جمهورية كوريا.

٤٦ - ومضى يقول إن "قيادة الأمم المتحدة" في جمهورية كوريا لا تسعى بتاتا إلى صون السلام والأمن بل إنها تشكل عقبة تحول دون إنشاء ترتيب للسلام الدائم في شبه الجزيرة الكورية. وقد اعتمدت الجمعية العامة في دورتها الثلاثين القرار ٣٣٩٠ باء (د - ٣٠)، الذي دعت فيه إلى حل "قيادة الأمم المتحدة"؛ ولكن لم ينفذ أي من أحكام ذلك القرار. لقد وضعت الحرب الباردة بين الشرق والغرب أوزارها، وأصبحت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عضوا في الأمم المتحدة، وأبرم بلده وجمهورية كوريا اتفاقا بعدم العدوان، بل وأنشئ إطار متفق عليه بين الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. والظروف مهيأة، بالتالي، لتنفيذ هذا القرار وحل "قيادة الأمم المتحدة" في أقرب موعد ممكن.

٤٧ - **السيد سكريبكو** (بيلاروس): قال إنه على الرغم من التغيرات الإيجابية التي حدثت على المستوى الدولي منذ نهاية الحرب الباردة، لا تزال عمليات حفظ السلام أداة لا غنى عنها من أدوات الأمم المتحدة لتسوية النزاعات. وأكد على وجوب تعزيز قدرة الأمم المتحدة على الاضطلاع بهذه العمليات وعلى ضمان توافر تمويل كاف لتلك الغاية.

٤٨ - وأضاف قائلا إن وفده يؤيد اقتراحات الإصلاح التي تقدم بها الأمين العام بشأن عمليات حفظ السلام، ولا سيما الاقتراحات المتصلة بتعزيز القدرة على اتخاذ تدابير وقائية في الوقت المناسب؛ وتعزيز فعالية الجزاءات الاقتصادية بغية تعديل سلوك الجهات المستهدفة والحد في الوقت نفسه من الأضرار الجانبية؛ وتنمية قدرة الأمم المتحدة على بناء السلام بعد تسوية النزاعات؛ وتوسيع التعاون فيما بين إدارات الأمانة العامة للأمم المتحدة في المسائل المتصلة بإنشاء عمليات حفظ السلام؛ وتعزيز الدور التنسيقي الذي يضطلع به الممثل الخاص للأمين العام في هذا المجال.

٤٩ - وأردف قائلا إن وفده يولي الأولوية لتدابير الدبلوماسية الوقائية من بين جميع اقتراحات الإصلاح هذه، ويؤكد في هذا الصدد على الدور الحيوي الذي يمكن أن تؤديه المنظمات والترتيبات الإقليمية في الإنذار المبكر والاحتواء الفوري للنزاعات. وعلى أي حال، يجب أن ينسق مجلس الأمن عمليات حفظ السلام على النحو الصحيح ويراقبها بدقة.

٥٠ - واستطرد قائلا إنه لما كان من الممكن في العديد من الحالات أن يؤدي إنشاء عمليات حفظ السلام في الوقت المناسب إلى إنقاذ الآلاف من الأرواح والحيلولة دون انهيار مؤسسات الدولة وتعطل سيادة القانون، فإن وفده يؤيد زيادة تطوير الترتيبات الاحتياطية وإنشاء مقر البعثات السريعة الانتشار، كما أنه يتابع باهتمام إنشاء اللواء الاحتياطي العالي التأهب. وأكد في هذا السياق على أهمية التقيد التام بالمبادئ الأساسية لحفظ السلام، ولا سيما موافقة الأطراف، والنزاهة وعدم استخدام القوة إلا في حالات الدفاع عن النفس، كما أكد على أهمية احترام مبادئ سيادة الدول وسلامة أراضيها وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى.

٥١ - وقال إن بعثتي الصومال ويوغوسلافيا السابقة تثبتان أهمية التمييز التام بين عمليات حفظ السلام التقليدية وإجراءات الإنفاذ. وينبغي أن ينظر إلى عمليات حفظ السلام على أنها آلية مؤقتة لاحتواء النزاع وينبغي ألا تستخدم القوة في تنفيذها إلا في أضيق الحدود. وأضاف أن أعمال الاعتداء على موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها في مناطق انتشار عمليات حفظ السلام أمر يثير بالغ القلق، ووفده يؤيد البيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن في ١٢ آذار/ مارس ١٩٩٧ (S/PRST/1997/13)، وحث فيه الدول الأعضاء وغيرها من الأطراف المعنية على احترام مركز هؤلاء الأفراد واتخاذ كل الخطوات اللازمة لحماية سلامتهم وأمنهم. ولاحظ في هذا الصدد أن بيلاروس وقعت في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ على اتفاقية سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها.

٥٢ - **السيد غوريتا** (رومانيا): قال إن بلده اشترك في السنوات السبع الماضية في بعثات مختلفة لحفظ السلام بتوفيره جنودا وضباط أركان وأفراد شرطة عسكرية ومراقبين عسكريين ومستشفيات ميدانية. وأرسلت رومانيا فضلا عن ذلك لواء هندسيا إلى العمليات في البوسنة واشتركت في التحالف المتعدد الأطراف الذي اضطلع

بعملية "ألبا" في ألبانيا. وفي عام ١٩٩٧ اشترك الجنود الرومانيون، ضمن إطار الشراكة من أجل السلام، في ١٨ مناورة عسكرية مشتركة لحفظ السلام، أجريت مع مختلف الشركاء الأوروبيين، وفي ٢٢ برنامجا تدريبيا دوليا. وبذلك، وسعت قوات حفظ السلام الرومانية نطاق قدرتها على المساهمة في جهود الأمم المتحدة في هذا الميدان.

٥٣ - وأضاف قائلا إن رومانيا دفعت القيمة الكاملة لاشتراكاتها المقررة لميزانيات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، على الرغم من الصعوبات الاقتصادية التي تمر بها نتيجة انتقالها إلى الاقتصاد السوقي. إن هذا الجهد العظيم من جانب الحكومة الرومانية ودافعي الضرائب الرومانيين مثال تنفضح أمامه حالات التأخر المتزايدة في سداد تكاليف البلدان المساهمة بقوات. وعلى الرغم من أن هذا الوضع ليس بالجديد، فقد أصبح الآن أخطر من أي وقت مضى ولم يعد من السهل السكوت عليه. ومع تعزيز المؤسسات الديمقراطية في رومانيا، زاد الشعور بوجوب جعل السلطات عرضة للمحاسبة على استخدام الأموال العامة. وأعرب في هذا الصدد عن أمله في ألا يكون لأزمة الأمم المتحدة المالية بعد الآن تأثير سلبي على البلدان التي تحاول الوفاء بالتزاماتها بحسن نية.

٥٤ - وأردف قائلا إنه على الرغم من أن الإحصاءات تشير إلى انخفاض عدد عمليات حفظ السلام، فإن هذا لا يقلل من أهميتها ولا من واجب المنظمة في صون السلام والأمن الدوليين. بل بالعكس، إن عمليات حفظ السلام ستكون ضرورية في المستقبل كما كانت حتى الآن.

٥٥ - واستطرد قائلا إنه ما من شك في أن من الضروري أن تكون عمليات حفظ السلام قابلة للانتشار بسرعة. فقد يعمل إنشاء وجود موثوق في المراحل المبكرة من النزاع على منع تصعيده وعلى منع ازهاق الأرواح البشرية. ووفده يرحب في هذا الصدد بتدابير تعزيز قدرة الأمم المتحدة على الرد السريع. وإنشاء مقر للبعثات السريعة الانتشار تدبير ضروري جدا في هذا الشأن. وقد تابع وفده باهتمام أيضا إنشاء اللواء الاحتياطي العالي التأهب؛ ولكن لا يسعه إلا الإشارة إلى أنه ينبغي ألا يصبح هذا اللواء ناديا آخر ذا امتيازات خاصة مقصورا على فئة مختارة. إن من الممكن أن تشترك في هذه الآلية بلدان مختلفة أو مجموعات من البلدان بغية المساهمة في جهود الأمم المتحدة. وتقوم رومانيا حاليا بأعمال تحضيرية مكثفة لتقديم مساهمة يعول عليها إلى هذا النظام الاحتياطي.

٥٦ - وتابع قائلا إنه ينبغي مواصلة عملية الإصلاح في إدارة عمليات حفظ السلام. ووفده يحث الإدارة على تعزيز التكامل بين العنصرين المدني والعسكري. وعلى الرغم من أن القرار المتعلق بالأفراد العسكريين المقدمين بلا مقابل جاء نتيجة القلق المتزايد لدى عدد كبير من الدول وكان له مبرر بموجب الميثاق، فمن الضروري الآن النظر بنفس الحماس في كيفية الحفاظ على القدرة التنفيذية لهذه الإدارة وفي كيفية تعزيز التفاعل والتعاون بين العنصرين المدني والعسكري في جميع مراحل أي عملية من العمليات. وقد أدركت اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام الأهمية البالغة التي تعلقها الإدارة على الأفراد ذوي الخبرة المقدمين من البلدان المساهمة بقوات. ورجا أن يولي الأمين العام الاعتبار الواجب لهذا الرأي.

٥٧ - وقال في نهاية حديثه إن من الضروري إجراء المزيد من المشاورات الجوهرية بين أعضاء مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات. ويود وفده فضلا عن ذلك أن يوجه الانتباه إلى التوصية المقدمة من اللجنة الخاصة بشأن الرسائل المتبادلة بين الأمانة العامة والبلدان المحتمل أن تساهم بقوات بخصوص العمليات الجديدة المقترحة.

٥٨ - **السيد هولتير** (النرويج): قال إن بلده الذي يدخل في عداد كبار المساهمين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والمساعدة الإنسانية مستعد لتوفير قدر كبير من الموارد في المستقبل ويؤيد الأمين العام تأييدا كاملا في جهوده الرامية إلى زيادة فعالية عمليات حفظ السلام المتعددة الوظائف.

٥٩ - وأضاف قائلا إنه يجب تنفيذ قرار الاستغناء التدريجي عن الاستعانة بالأفراد المقدمين بلا مقابل في الأمانة العامة تنفيذا مرنا تفاديا لنشوء وضع تعجز فيه الإدارة عن أداء مهامها ولا سيما مهمة ضمان سلامة الأفراد العاملين في الميدان.

٦٠ - وأردف قائلا إنه لابد من تعزيز قدرة الأمم المتحدة في مجال العمل الوقائي والرد السريع. وقد سر بلده سرورا شديدا لما تم في صيف عام ١٩٩٧، إثر مبادرة نرويجية اتخذت في السنة السابقة، من إنشاء صندوق استئماني للعمل الوقائي من أجل تيسير أنشطة الأمين العام في مجال منع النزاعات. وقد ساهمت النرويج بأربعة ملايين دولار في هذا الصندوق.

٦١ - واستطرد قائلا إن بلده يؤيد بشدة أن تنشأ في إدارة عمليات حفظ السلام وحدة لمقر البعثات السريعة الانتشار وقد عرض أن يساهم في هذه الوحدة بالأفراد والموارد. واشترك بلده أيضا مع بلدان الشمال الأوروبي الأخرى وغيرها من البلدان في تنظيم لواء احتياطي عالي التأهب. وعلاوة على ذلك سوف تؤدي المبادرة التي اتخذها بلده لإنشاء ترتيب منسق لبلدان الشمال الأوروبي من أجل الدعم العسكري للسلام إلى تحقيق تحسن كبير في قدرة بلدان الشمال الأوروبي على دعم عمليات حفظ السلام.

٦٢ - وتابع قائلا إن وضوح الغرض والترابط بين الولاية والمهمة والموارد المتاحة أمران لا بد منهما في مجال العمل الوقائي. ويجب أن تكون هياكل القيادة والمراقبة موحدة وعملية وفعالة. وعلى أعضاء مجلس الأمن، ولا سيما الأعضاء الدائمين، مسؤولية خاصة في ضمان مراعاة هذه المعايير.

٦٣ - وأكد على وجوب عقد مشاورات بين المجلس والأمانة العامة والبلدان المساهمة بقوات، ودعوة البلدان التي تقدم مساهمات كبيرة بالأفراد في مجال المساعدة الإنسانية إلى الاشتراك في هذه المشاورات. وأبدى ترحيب بلده بزيادة الميل نحو اسناد الأمم المتحدة إلى المنظمات الإقليمية والتحالفات والائتلافات المتعددة الجنسيات ولايات للاضطلاع بمسؤوليات حفظ السلام واحتواء النزاعات في مناطقها ومجالات اختصاصها. واستدرك قائلا إن المسؤولية الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين ما فتئت مسؤولية الأمم المتحدة.

٦٤ - وأبدى ترحيب بلده بإدراج مسألة الأمن الأفريقي مرة أخرى في جدول أعمال الأمم المتحدة. وقال إن حكومته مستعدة للمساهمة في بناء قدرة أفريقيا على حفظ السلام. وينبغي أن تقوم الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية بدور تنسيقي فيما يتعلق بهذه الجهود. وفي أوروبا، ساهم بلده بـ ٨٠٠ جندي في قوة تثبيت الاستقرار العاملة في البوسنة والهرسك بقيادة حلف شمال الأطلسي بموجب ولاية صادرة عن مجلس الأمن.

٦٥ - وقال في نهاية حديثه إن بلده يدعو جميع الدول إلى الوفاء بالتزاماتها المالية تجاه الأمم المتحدة بموجب الميثاق ودفع اشتراكاتها المقررة في موعدها وبكامل قيمتها وبلا شروط. فإذا ما أريد لعمليات حفظ السلام أن تظل أداة حيوية لاحتواء النزاعات الدولية، لا بد من أن تكفل الدول الأعضاء توافر الموارد المالية الضرورية لهذه العمليات. ولا يمكن القبول بأن يتعين على البلدان المساهمة بقوات الانتظار سنوات لكي يسدد إليها ما تكبدته من تكاليف.

٦٦ - **السيد توغوسوف** (كازاخستان): قال إن بلده يعلق أهمية عظمى على الجهود المتواصلة التي تبذلها الأمم المتحدة في مجال حفظ السلام، لأن تحقيق السلام والأمن الدوليين هو واحد من الأهداف الأساسية لهذه المنظمة. ويتطلب منع النزاعات، سواء كانت نزاعات داخلية أو بين الدول، اهتماما لا ينقطع بمصادر التوتر الممكنة واتخاذ خطوات فورية لمنع هذه التوترات من التصاعد والتحول إلى نزاعات فعلية. ويجب أن تظل أحكام ميثاق الأمم المتحدة ومقررات وقرارات مجلس الأمن، فضلا عن قواعد القانون الدولي، المبادئ التي تسترشد بها عمليات حفظ السلام؛ ومن الأهمية بمكان التقيد بمبادئ سيادة الدول وسلامة أراضيها واستقلالها السياسي وبمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى.

٦٧ - وأضاف قائلا إن بلده ما زال مستعدا للاشتراك في عمليات حفظ السلام. وقد أصبح في عام ١٩٩٦ الدولة العضو الحادية والخمسين المشتركة في الترتيبات الاحتياطية للأمم المتحدة. ويؤيد بلده فضلا عن ذلك المبادرة التي اتخذها عدد من البلدان الأعضاء لإنشاء وحدة لمقر البعثات السريعة الانتشار، فضلا عن التدابير الأخرى المقترحة من أجل زيادة وتعزيز قدرة الأمم المتحدة على الانتشار السريع. وقد وقع بلده في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، بمبادرة من الرئيس، اتفاقا مع أوزبكستان وقيرغيزستان لإنشاء وتنظيم لواء مشترك لحفظ السلام في آسيا الوسطى تحت رعاية الأمم المتحدة. وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، صدقت كازاخستان على الاتفاق المتعلق بتكوين لواء آسيا الوسطى ووقع رؤساء الدول الثلاث على اتفاق مشترك بشأن النظام الأساسي للوحدات العسكرية لهذا اللواء. وفي أيلول/ سبتمبر ١٩٩٧ أجريت في أوزبكستان وكازاخستان مناورات "سانتراسبات - ٩٧ (CENTRASBAT-97) المشتركة لحفظ السلام. واشتركت في هذه المناورات الوحدات العسكرية للواء آسيا الوسطى، والولايات المتحدة، والاتحاد الروسي، وتركيا.

٦٨ - وقال إن إنشاء هذا اللواء والقيام بمناورات مشتركة يمثلان مساهمة كازاخستان العملية في تعزيز الاستقرار في منطقة آسيا الوسطى وفي جهود الأمم المتحدة لصون السلام والأمن الدوليين. وأخذت كازاخستان، عن طريق هذه الأنشطة، تزيد تدريجيا من خبرتها في هذا المجال، مع الوفاء في الوقت نفسه بكامل التزاماتها المتعلقة بحفظ السلام في طاجيكستان من خلال اشتراكها في القوات الجماعية لرابطة الدول المستقلة. وإذ يتوخى بلده مواصلة إحراز تقدم في هذا الصدد، فإنه يدعو الأمم المتحدة والدول التي لديها خبرة عملية في تنفيذ هذه العمليات إلى توفير المساعدة التدريبية للواء آسيا الوسطى.

٦٩ - **السيد دودش** (تونس): قال إن وفده يؤيد البيان الذي أدلى به ممثل تايلند نيابة عن بلدان حركة بلدان عدم الانحياز بشأن البند الجاري النظر فيه. إن عمليات حفظ السلام هي واحدة من مجالات النشاط الرئيسية للأمم المتحدة والدول الأعضاء متفقة في اعترافها بهذه الحقيقة. ونجاح العديد من هذه العمليات هو مصدر فخر للأمم المتحدة. ولكن هذه العمليات تواجه أحيانا كثيرة صعوبات عملية ويستعصي عليها النجاح ما لم يتم استيفاء شروط معينة.

٧٠ - وأضاف قائلا إن من المسائل التي ينبغي إثارتها مسألة المبادئ التي ينبغي أن تستند إليها عمليات حفظ السلام، إذ ينبغي أن تحظى أي عملية من هذه العمليات، قبل استهلالها أو إنشائها، بتأييد المجتمع الدولي وموافقة الأطراف المعنية. ولابد أيضا من ضمان احترام سيادة الدول وسلامة أراضيها ومبدأ عدم التدخل في شؤونها الداخلية. وينبغي لجميع بعثات حفظ السلام أن تقوم، بمجرد انتشارها، بالوفاء بالولاية المسندة إليها متوخية النزاهة وعدم استخدام القوة إلا في الدفاع عن النفس. وتظل النزاهة وعدم استخدام القوة شرطين أساسيين لنجاح أي بعثة حتى لو وجدت هذه البعثة نفسها في وضع يواصل فيه أحد أطراف النزاع القيام بأعمال قتالية تعرض أرواح السكان المدنيين للخطر وتعوق توصيل المساعدة الإنسانية.

٧١ - وأردف قائلا إن الانتشار السريع هو جانب آخر جدير بالإثارة من جوانب هذه المسألة. وقد اقترحت حلول مختلفة، ومنها نظام الترتيبات الاحتياطية الذي قررت تونس الاشتراك فيه. وحكومته تؤيد الجهود الرامية إلى تعزيز هذا النظام وتشجع علاقات الشراكة فيما بين البلدان القادرة على توفير المساعدة التي تضمن توافر الدعم السوقي. إن هذه العلاقات تتيح إمكانية زيادة عدد المشتركين في هذا النظام على أساس مبدأ التوزيع الجغرافي العادل.

٧٢ - واستطرد قائلا إن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية وفقا للفصل الثامن من الميثاق هو وسيلة أساسية لتعزيز قدرة البلدان الأفريقية في مجال حفظ السلام. ووفده يؤيد أي مبادرة تعمل على زيادة اشتراك الدول الأفريقية في عمليات حفظ السلام، كما يؤيد أن تشترك في هذه العمليات آليات منظمة الوحدة الأفريقية لمنع النزاعات واحتوائها وتسويتها. ويتوقع، بناء على النتائج التي أسفر عنها اجتماع مجلس الأمن الذي عقد في أيلول/سبتمبر لاستعراض الحالة في أفريقيا، أن تكتسب علاقات الشراكة بين أفريقيا

والمجتمع الدولي زخما جديدا. ويأمل وفده أن يتضمن تقرير الأمين العام الذي طلبه مجلس الأمن اقتراحات مناسبة في هذا الصدد.

٧٣ - وتابع قائلا إنه لا بد من التأكيد على مسألة تمويل عمليات حفظ السلام، إذ أنها لا تزال واحدة من العقبات الرئيسية التي تواجهها المنظمة في هذا المجال. وقد استحال حتى الآن إنشاء وحدة مقر البعثات السريعة الانتشار بسبب الافتقار إلى الموارد المالية بالذات. وأخيرا، لا تزال حالة التأخر في سداد تكاليف البلدان المساهمة بقوات تثير قلق العديد من الدول، إذ قد تعوق هذه المشكلة اشتراك بلدان معينة، ولا سيما البلدان النامية، في عمليات الأمم المتحدة في المستقبل. والحل الوحيد هو أن تفي جميع الدول بالتزاماتها المالية للمنظمة بكامل قيمتها وفي موعدها المحدد وبلا شروط.

٧٤ - **السيدة نغويين ثي نها** (فييت نام): أعربت عن تأييد وفدها للبيان الذي أدلى به ممثل تايلند نيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز كما أعربت عن ترحيبه بتوسيع عضوية اللجنة الخاصة وأمله في أن يؤدي ذلك إلى زيادة مساهمة الدول الأعضاء في أعمالها. وأبدت ترحيب وفدها أيضا باعتماد قرار الجمعية العامة ٢١٨/٥١ هاء الذي يعالج الجزء الثاني منه مسألة استحقاقات الوفاة والعجز لأنه يتفق، على حد قولها، مع متطلبات الإصلاح وتصحيح أوجه الخلل والتمييز داخل المنظمة.

٧٥ - وقالت إن وفدها يعتقد أن على الأمم المتحدة مسؤولية رئيسية في صون السلام والأمن الدوليين وإن عمليات حفظ السلام لا تزال واحدة من الأدوات الرئيسية المتاحة للأمم المتحدة في أداء هذا الواجب الهام. ولئن كانت عمليات حفظ السلام هامة لمنع حالات النزاع من التصاعد، فينبغي أن يكون هدف الأمم المتحدة تحقيق تسوية النزاعات بالوسائل السلمية. لذا، ينبغي استنفاد جميع الوسائل قبل النظر في اللجوء إلى التدابير القسرية المنصوص عليها في الفصل السابع من الميثاق. وينبغي أن يكون استخدام القوة الملاذ الأخير وألا يعتبر بالتالي، بأي حال من الأحوال، بديلا لتسوية المنازعات سياسيا؛ بل ينبغي أن يكون مكملا للوسائل السياسية. ويسلم وفدها في هذا الصدد بالأهمية العظمى للتقيد التام بمبادئ الميثاق ومقاصده، ولا سيما مبادئ سيادة الدول وسلامة أراضيها وعدم التدخل في الأمور التي تدخل أساسا في نطاق الاختصاص الداخلي لأي دولة.

٧٦ - وأردفت قائلة إن وفدها يشاطر العديد من الوفود الرأي بأن نجاح عمليات حفظ السلام يتوقف على التقيد بالمبادئ الإرشادية الأساسية، ألا وهي موافقة الأطراف، والنزاهة، وعدم استخدام القوة إلا في الدفاع عن النفس. وينبغي فضلا عن ذلك تزويد عمليات حفظ السلام بولايات وأهداف وهياكل قيادية واضحة المعالم وبتمويل مضمون. ولما كانت عمليات حفظ السلام تناط أحيانا كثيرة بمهام تتجاوز حدود طاقتها، فمن الضروري التمييز بين عمليات حفظ السلام والمساعدة الإنسانية.

٧٧ - وقالت إن وفدها يسلم بواجب الدول الأعضاء أن تدفع اشتراكاتها المقررة في موعدها المحدد وبكامل قيمتها وبلا شروط، وفقا للجدول الخاص القائم للأنصبة المقررة الذي أرسته الجمعية العامة في قرارها ٣١٠١ (د - ٢٨) المؤرخ ١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٣، كما يسلم بالمسؤولية الخاصة للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن. ويؤكد وفدها على ضرورة التشاور بين مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات إذا ما أريد ضمان النجاح لتلك العمليات، ويعرب عن تأييده التام لتوصية حركة بلدان عدم الانحياز التي تدعو مجلس الأمن إلى النص على هذا التشاور في نظامه الداخلي. ولاحظت أخيرا تزايد انعدام التوازن بين نفقات عمليات حفظ السلام والموارد المتاحة للتنمية، وأكدت على وجوب الامتناع عن تمويل عمليات حفظ السلام على حساب الأنشطة الإنمائية.

٧٨ - **السيد كاسندا** (زامبيا): قال إن وفده يضم صوته إلى البيان الذي أدلى به ممثل تايلند نيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز. ويؤيد عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام تأييدا تاما ويسلم بفائدتها. وهذا ما دعا زامبيا إلى تقديم مساهمتها المتواضعة إلى العمليات في أنغولا وتشاد والعراق وموزامبيق وجمهورية إيران الإسلامية ورواندا. وهي الآن أيضا في معرض توقيع مذكرة تفاهم مع الأمم المتحدة تتصل بمساهمات زامبيا في نظام الترتيبات الاحتياطية. وستواصل تقديم المساهمات إلى عمليات حفظ السلام لإيمانها الراسخ بأن السلام الدائم

يتوقف على معالجة الأسباب الجذرية للنزاع بأسلوب منسق ومترابط وشامل، مع مراعاة الجوانب السياسية والاجتماعية والاقتصادية لهذا النزاع.

٧٩ - وأكد على ضرورة إنشاء عمليات لحفظ السلام تتمشى مع المبادئ الإرشادية التي ينص عليها الميثاق، ولا سيما مبادئ سيادة الدول وسلامة أراضيها واستقلالها السياسي وعدم التدخل في الشؤون التي تقع أساسا ضمن الاختصاص الداخلي لأي دولة كانت. ولا تقل عن ذلك أهمية لهذه العمليات موافقة الأطراف والنزاهة وعدم استخدام القوة إلا في الدفاع عن النفس. ولكي يتسنى النجاح لعمليات حفظ السلام، يجب أن تكون ولايتها واضحة وأهدافها وهياكلها القيادية محددة المعالم وتمويلها مضمونا.

٨٠ - وأردف قائلا إنه لم يعثر بعد حتى هذا التاريخ على حل لمسألة التمويل المضمون لعمليات حفظ السلام. ووفده قلق إزاء مواصلة استخدام حسابات حفظ السلام لتغطية حالات العجز في الميزانية العادية للأمم المتحدة، والتأخر نتيجة لذلك في دفع تكاليف البلدان المساهمة بقوات ومعظمها من البلدان النامية. ولا بد من إيجاد حل لهذه المشكلة ومنع الاستمرار في تلك الممارسة التي تؤثر سلبيا على البلدان المساهمة بمعدات وقوات. ورحب في هذا الصدد بما أعرب عنه الأمين العام من قلق في الفقرة ١١٤ من تقريره المعنون "تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح" (A/51/590). وأكد على وجوب دفع جميع الدول الأعضاء اشتراكاتها بكامل قيمتها وفي موعدها المحدد وبلا شروط.

٨١ - ورحب بالنهاية المنطقية والسلمية للمناقشات المتعلقة بمسألة التعويض عن الوفاة والعجز لأنها ساعدت، على حد قوله، في التوصل إلى حل يمثل انتصارا للمساواة في المعاملة بين جميع المشتركين في عمليات حفظ السلام. وأعرب عن قلقه أيضا إزاء نقل المهام المتصلة بأنشطة إزالة الألغام الى إدارة عمليات حفظ السلام، ولكنه رحب بتأكيدات وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام بأن هذا النقل لن يؤثر سلبيا على أنشطة إزالة الألغام.

٨٢ - **السيد محمد** (إثيوبيا): قال إن وفده يضم صوته إلى البيان الذي أدلى به مؤخرا ممثل تايلند بشأن المسألة الجاري مناقشتها متكلما نيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز. وأضاف بأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام أثبتت، على الرغم من أوجه قصورها، أنها أدوات مفيدة في صون السلام والأمن الدوليين في العديد من أنحاء العالم وستظل أداة لا يستغنى عنها من أدوات هذه المنظمة.

٨٣ - وقال إن إثيوبيا اشتركت في أعمال اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام اشتراكا فعليا بوصفها عضوا من أعضائها، وهي ترحب بالزيادة التي أدخلت على عضويتها. وقد ناقشت اللجنة الخاصة في دورتها لعام ١٩٩٧ مسائل هامة وقدمت توصيات بشأن العمل المقبل في مجال حفظ السلام. وعاودت اللجنة الخاصة التأكيد على المبادئ الإرشادية لحفظ السلام، لا سيما ضرورة التقيد تماما بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده. ومن التوصيات الهامة الأخرى التي قدمتها اللجنة الخاصة دعوتها إلى إجراء مشاورات منهجية بين البلدان المساهمة بقوات ومجلس الأمن. وقد أحرز بعض التقدم في تحقيق هذا الهدف ولكنه لم يتحقق تماما حتى الآن.

٨٤ - وسر لملاحظة الإجراءات الهامة التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن الأفراد المقدمين دون مقابل وبشأن التعويض عن الوفاة والعجز. وأشار إلى التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية فقال إن اللجنة الخاصة اعترفت بالمساهمة الهامة التي يمكن أن تقدمها المنظمات الإقليمية في صون السلام والأمن الدوليين وحثت على تعزيز هذا التعاون وفقا للفصل الثامن من الميثاق. وأكدت اللجنة الخاصة في هذا الصدد على أهمية دور منظمة الوحدة الأفريقية وآليتها الخاصة بمنع النزاعات. ورحب بزيادة التشاور بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية بشأن تعزيز التعاون بين المنظمتين وأكد مع ذلك أنه لا يزال هناك الكثير الذي ينبغي القيام به. والتمس في هذا الصدد الحصول على توضيح من الأمانة العامة بشأن حالة التقرير الذي طلبت اللجنة الخاصة من الأمين العام أن يقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها الحالية عن التدابير المتخذة لتعزيز القدرة المؤسسية لمنظمة

الوحدة الأفريقية، وتنظيم برامج تدريبية للأفراد العسكريين من البلدان الأفريقية، وتعبئة الدعم للقدرة الأفريقية على حفظ السلام.

٨٥ - وقال إنه على قناعة من أن من الممكن أن تتحسن القدرة الأفريقية على حفظ السلام تحسنا كبيرا نتيجة اشتراك البلدان الأفريقية في ترتيبات الأمم المتحدة الاحتياطية. إن الصعوبة فيما يتعلق بالأزمات في أفريقيا بوجه خاص لا تنشأ عن الافتقار الى ترتيبات احتياطية، بل عن الافتقار إلى الإرادة السياسية في معالجة المشاكل الأفريقية بنفس الاهتمام والجدية اللذين تعالج بهما الأزمات في أنحاء أخرى من العالم. وهو يأمل أن يولى مزيد من الاهتمام للجهود التي تبذلها البلدان الأفريقية لحل النزاعات في هذه القارة. ووفده يؤيد بالكامل إنشاء وحدة مقر البعثات السريعة الانتشار مع تزويدها بآلية تمويلية مناسبة ووسائل عمل شفافة لكي تؤدي مهامها على النحو الواجب.

٨٦ - وأضاف قائلا إنه على الرغم من تعقد بعثات حفظ السلام في عالم ما بعد الحرب الباردة وتعدد أبعادها، ومن أن أخلاق أفراد عمليات حفظ السلام ونزاهتهم في أداء مهامهم كانت في معظم الحالات على أعلى المستويات، فهناك حالات قليلة لم يكونوا فيها على هذا المستوى من الأخلاق والنزاهة، كحالة انتهاكات حقوق الإنسان للمواطنين الصوماليين. وأعرب عن أمله في أن يجري التحقيق في هذه الحالات وأن تمنع الأمم المتحدة حدوث أفعال مماثلة مرة أخرى. ورأى أن من المناسب في هذا الصدد النظر في مسألة وضع مدونة لسلوك أفراد عمليات حفظ السلام.

٨٧ - وقال إن إثيوبيا مشتركة اشتراكا فعليا في جهود السلام الإقليمية ودون الإقليمية بالإضافة إلى اشتراكها في مختلف عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وإنها تعلق عظيم الأهمية على تحقيق السلام في الصومال وحل الحالات الأخرى المتأزمة في أفريقيا. لذا، يود وفده التماس زيادة التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية.

٨٨ - **السيد زيمرمان** (لجنة الصليب الأحمر الدولية): قال إن لجنة الصليب الأحمر الدولية واصلت إيلاء اهتمام كبير لمسألة العلاقة بين العمل الإنساني والعمل السياسي والعسكري. وفيما يتعلق بسلامة موظفي منظمات المساعدة الإنسانية المشتركة في عمليات حفظ السلام، فإن أفضل شكل لحمايتهم من العنف هو أن يعتمد نهج يعبر بصدق عن المبادئ الإنسانية والنزاهة والحياد والاستقلال. إن التقيد بهذه المبادئ يكفل العمل الفعال والدائم الذي يقوم على ثقة السكان وموافقة أطراف النزاع كما يقوم على الإرادة السياسية لضمان احترام قواعد القانون الدولي ذات الصلة. ولا تلجأ لجنة الصليب الأحمر الدولية عادة الى استخدام مرافقين مسلحين لحماية موظفيها لأن هؤلاء المرافقين يزيدون في الغالب من احتمال الخلط.

٨٩ - وأضاف قائلا إنه على الرغم من أن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام تنفذ مبدئيا بموافقة جميع الأطراف المعنية، فإنها تستند إلى ولايات مختلفة جدا تحددها هيئة - هي مجلس الأمن - دورها سياسي بصورة أساسية. ومن الطبيعي بالتالي ألا يعتبر جميع أنصار هذه العمليات أنها عمليات "حيادية". يضاف إلى ذلك أن قيام قوات حفظ السلام أحيانا كثيرة بمهام تتصل بتقديم المساعدة إلى الضحايا أكثر من اتصالها بحفظ السلام أمر يثير البلبلة من حيث حياد العمل الإنساني واستقلاله ونزاهته، وهو ما يؤثر سلبيا على القبول بموظفي المنظمات الإنسانية بل وعلى سلامتهم.

٩٠ - وأكد على أهمية التمييز دائما وبوضح بين المنظمات الإنسانية والقوات العسكرية الدولية. وقال إن المهمة الرئيسية لهذه القوات هي إيجاد بيئة مأمونة يمكن الاضطلاع فيها بأنشطة حماية الضحايا ومساعدتهم. ولا بد بالتالي من تقرير ولايات وأهداف واضحة في أقرب وقت ممكن بالتشاور مع الأطراف المعنية. وينبغي تحديد أدوار مختلف الأنصار بوضوح من أجل ضمان تكاملها؛ وينبغي كذلك إنشاء آليات بيئية لتيسير الاتصال بين هؤلاء الأنصار. ويسر لجنة الصليب الأحمر الدولية أن تلاحظ أن كلا الأمين العام واللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام أعرب مؤخرا عن آراء مماثلة.

٩١ - وقال في نهاية حديثه إنه على الرغم من إحراز بعض التقدم في دراسة إنشاء إطار عام يسمح بتنفيذ الأنشطة الإنسانية وأنشطة حفظ السلام بصورة متكاملة، فلا يزال هناك الكثير الذي يتعين القيام به في هذا الصدد. ولهذه الغاية، عرضت الحكومة البلجيكية بمناسبة انعقاد المؤتمر الدولي السادس والعشرين للصليب الأحمر والهلال الأحمر أن تستضيف ندوة دولية في عام ١٩٩٨ تتناول موضوع العلاقة بين العمل الإنساني والعمل السياسي والعسكري.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٤٠.